كقال النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابن عباس او الزهري او
يروى عن فلان او يذكر عنه كما سيأتي وذلك كثير في البخاري قليل
في مسلم حتى قال الناظم ليس عنده بعد مقدمة الكتاب حديث
لم يوصله فيه سوى الناظم موضع واحد في التيمم وهو حديث
ابي الجهيم ابن الحارث ابن الصمة اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بئر
جمل الحديث قال فيه مسلم وروى الليث ابن سعد ولم يوصل اسناده
الى الليث وقد اسنده البخاري عن يحيى ابن بكير عن الليث **فان يجزم**
بان يجزم المعلق منهما بشيء من ذلك كقال وذكر وزاد وروى فلان
فصحح اي فحكم بصحته عمن علقه عنه فان معلقه لا يستجيز اطلاقه الا وقد
صح عنده عنه **او** لم يجزم بل **ورد ممرضا فلا** تصحيح عملا بظاهر
الصيغة ولان استعمالها في الضعيف اكثر منه في الصحيح وحمل
ابن الصلاح قول البخاري ما ادخلت في كتابي الجامع الا ما صح وقول
الائمة ما فيه محكوم بصحته على ان المراد مقاصد الكتاب وموضوعه
ومتون الابواب دون التراجم ونحوها **ولكن** ايراد المعلق لذلك
في اثنا صحيحه **يشعر بصحة الاصل له** اشعارا يؤنس به ويركن
اليه والفاظ التمريض **كيذكر** ويروى ويقال وذكر وروي وقيل
وكتعليقهما تعليق كل من الجزم والصحة ثم عرف التعليق بقوله
وان يكن اول رواة **الاسناد** يدرج الطهرة من جهة المعلق
حذف واحدا كان او اكثر وعزي الحديث لمن فوق المحذوف **مع ذكر**
صيغة الجزم بل او صيغة التمريض كما قاله النووي وغيره
فتعليقا اي فالتعليق **عرف** عندا ئمة هذا الشان فتعليقا
منصوب بنزع الخافض ويجوز نصبه بعرف بتضمينه معنى
سمي والتعليق ماخوذ من تعليق الجدار وتعليق الطلاق ونحوه

بجامع قطع الاتصال

١٢

بجامع قطع الاتصال **ولو** حذف رواة الاسناد من اوله **الى اخره**
بان اقتصر على الرسول في المرفوع او على الصحابي في الموقوف فانه يسمى
تعليقا واما ما حذف من اخره او اثنايه فليس تعليقا لاختصاصه
بالقاب غيره كالمعضل والقطع والارسال **اما الذي لشيخه**
اي اما الذي **عزاه** مصنف لشيخه **بقال** او زاد او نحوه من صيغ
الجزم **فكاسناد ذي عنعنة** فيكون متصلا من البخاري ونحوه
لثبوت اللقا والسلامة من التدليس اذ شرط اتصال المعنعن ثبوت
ذلك كما سيأتي في محله فلا يكون ذلك تعليقا وقيل انه تعليق
وعليه جرى الحميدي وغيره وتوسط بعض متاخري المغاربة
فوسم ذلك بالتعليق المتصل من حيث الظاهر المنفصل من حيث
المعنى لكنه ادرج معه قال لي ونحوها مما هو متصل جزما ونوزع
فيه كما سياتي في اقسام التحمل والمحتار الذي لا محيد عنه كما
قال شيخنا ان حكم قال في الشيوخ مثل غيرها من التعاليق المجزومة
وامثلة ذلك كثيرة **كخبر المعازف** بفتح الميم وبالزاي والفا
اي الات الملاهي حيث قال البخاري في باب الاشربة قال هشام
ابن عمار حدثنا صدقة ابن خالد قال حدثنا عبد الرحمن ابن يزيد
ابن جابر قال حدثنا عطية ابن قيس قال حدثني عبد الرحمن
ابن غنم قال حدثني ابو عامر او ابو مالك الاشعري انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ليكونن في امتي اقوام يستحلون
الحر والحرير والخمر والمعازف فهذا حكمه الاتصال او التعليق
على ما مر لان هشاما من شيوخ البخاري وقد عزاه اليه بقال فاعتمد
ذلك **ولا تصغ** اي تمل **لابن حزم** الحافظ ابي محمد علي ابن احمد ابن
سعيد ابن حزم فهو منسوب لجد ابيه **المخالف** في ذلك وغيره

Copyright © King Saud University